

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٤٥٦١٨ لسنة ٦٢ ق.ع

بجلسة ٢٠١٨/١/٢٠ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/٩/٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قسرر :

( المادة الاولى )

ترجع أقدمية الأستاذ / سامح على عبد الرحيم جابر - فى وظيفة معاون نيابة إدارية

إلى ٢٠٠٧/٢/١١ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٧ - وفقاً لدرجاته

وتقديره ، على أن يكون لاحقاً للأستاذة / هبة الله فوزى محمد منصور أبو العطا ،

وسابقاً على الأستاذ / أحمد حسين محمود متولى محمود .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١هـ

( الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م ) .

عبد الفتاح السيسي